

المستغنى على الالسة **صلى العلم** اي علم العمل الذي هو مشهور به
 الوجوب بين المسلمين **وفضة** اي وضو او مفروض نيات
 فاعله ويعاقب تاركه **على كل مسلم** اي تكلف اخرجه الطريق
 من طرق وهي وان كان تاركها محسوبا من تكلم فيه الا ان
 بعضها يعصده بعضا على انه ورد في خبر حسن المتفق في الدين
 حق على كل مسلم وليس في جميعها زيادة ومصلحة فالمراد في
 الحق الشامل لها وفي خبر رواه الطبري ايضا في الكبير امرنا
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تنفق في الدين فدخل في الامر
 جميع المسلمين **والله** اي هذا العلم المعروف بطلبه على كل مسلم
بشأن علم الحلال اي الوقت الحاضر **في قول بعضهم** سم
 افق على تعبيره قاله على انه من نيات الاموال التي
 صارت في شهرتها كسائر الامثال **افضل العلم** اي الذي
 يتبع طلبه وجب **تقدمه** بقدميه **علم الحلال** اي ما يحتاج
 اليه في عمل او معاملة او نحو ذلك **وقض العمل** المتقرب به
 اليه **واجب او مندوب حفظ الحال** بان لا يضيع العبد
 ما يحب عليه **حاله** من الاعمال ويستعمل بما يسجد عليه في
 الاستئصال **ومم** اي فرض العين **توحيد الفاتحة** بان يراجع في
 قرآنها فوجد لغتها العرب من ترفيق المرفق وتقوم المخيم
 وادغام المدغم وظهار المظهر واخفا المحفي وقلب المقلوب
 ومدامدود وقصر المقصور حتى لا يشدد الفارق ملبنا ولا
 يدين مشددا ولا يترك بيان غنة ولا يشوه الحروف فيفسدها
 بذهاب حسنها ورونتها حتى يجرى مجرى الازمنة
 والشرع لا ياتي بخارج الحروف بصفتها وكيفية تها

كلها

قند

قند

فقد قال بن الجري حسن الاداء واصحها الصريح **بالصواب**
 وقاركة انه فاسق مرتكب لحرام معاقت على فعله عادل بالقرآن
 عن منهجه القويم فحشد الابدان التجويد المشا إليه بقوله
 يعا ورنال القران نزل نبلا انتم وقد اختلف العلماء في حل الوجوب
 في كلامه فقال بعضهم هو محمول على الوجوب الصاعي لا الشريحي
 وبعضهم اجر كلامه على ظاهره وكان محميا للهيبة والحق
 في ذلك ان يجد وجوبا شرعيا على القاري ان يراجع في قرآته
 الناجحة وغيرها ما جمع القران على وجوبه دون ما اختلفوا فيه
 وذلك لان ما وقع الاتفاق عليه يعلم ان الله عليه السلام لم يقرأ
 بغيره ومدار القرآنة الماهو على الاتباع لمن قرأ بخلاف ما وقع
 الاتفاق عليه يكون مستدعيا في كلام الله بعه وذلك حرام
 بخلاف ما وقع الاختلاف فيه فانه ليس كذلك **والله اعلم**
 بتعريفه ضعف ما في الحلام للمرر كالتوسط لا ذرعي مما انتهى
 ان الواجب ما يتعلق بالخارج الظاهرة دون نحو الاخفا والاقلا
 والهجر والاسترخاء والاستعلاء الحق ان القرآنة من غير تصحيح
 الاداء والخارج لا يجوز ثمران اجازته بالمعنى ابطال الصلاة والاقلا
 ومن فرض العين ايضا **علم القلب** اي علم امرضه التي تحركه
 عن القنينة والقلب في الاصل جسم صوري الشكل بخروجها
 الى اسفل البدن ثم يضيها الى اعاليه اصله في وسط الصدر ويسمى
 مايل اليسار ولهذا اطلق النوم عليه وهو اول ما يخلق وقد يطلق
 على لطيفة معنوية مودعة فيه **شأنها** كثرة التقلب
 وعلى الروح وعلى العقل بدليل ان في ذلك لا ذكرى لمن كان
 له قلب على كل شرف الخالص كل شيء ومنه حديث لكل شيء قلب

فصل القلب